

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 64 على القول به ثم ، وقدره ابن أبي موسى ، والقاضي ، وأبو البركات ، وغيرهم بثلاثة أيام . .

1926 لأن في الحديث في رواية مسلم وغيره (من اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام) . .
1927 [وعن ابن عمر رضي اللّٰه عنهما ، أن رسول اللّٰه قال (من باع محفلة فهو بالخيار ثلاثة أيام) ، فإن ردها رد معها مثل أو مثلي لبنها قمحاً) رواه أبو داود ، ثم اختلف هؤلاء فقال القاضي وزعم أبو محمد أنه ظاهر كلام أحمد : الثلاثة أيام مضروبة لتبين بها التصرية ، إذ في اليوم الأول لبنها لبن التصرية ، وفي الثاني والثالث يجوز أن يكون نقص لاختلاف العلف ، وتغير المكان ، فإذا مضت الثلاثة تحققت التصرية غالباً ، فيثبت الخيار إذاً على الفور ، وقال ابن أبي موسى على ظاهر كلامه وأبو البركات : له الخيار في الثلاثة أيام إلى انقضائها . وهذا هو ظاهر الحديث ، وعليه المعتمد ، وهو عكس قول القاضي ، ثم إن أبا البركات صرح بأن ابتداء المدة بتبين التصرية ، وهو ظاهر قول ابن أبي موسى قال : هو بالخيار ثلاثة أيام ، إن شاء ردها ، وإن شاء أمسكها . ولا عبرة بما أوهمه كلام أبي محمد في الكافي أن ابتداءها على قول ابن أبي موسى من حين البيع . .

(الثاني) : (تصروا) الرواية الصحيحة فيه ضم التاء ، وفتح الصاد ، وتشديد الراء [المضمومة] ، بعدها واو الجمع ، نحو 19 (فلا تزكوا أنفسكم { }) من : صراها يصرها تصرية ، كزكاها يزكيها تزكية ، وأصل (تصروا) : تصربوا . استثقلت الضمة على الياء ، فنقلت إلى ما قبلها ، لأن واو الجمع لا يكون ما قبلها إلا مضموماً ، فانقلبت الياء واواً ، فاجتمع ساكنان فحذفت الواو الأولى وبقيت واو الجمع ، (والإبل) نصب على أنه مفعول تصروا ، وفيه رواية أخرى (لا تصروا الإبل) بفتح التاء ، وضم الصاد ، من : صرصر . (والغنم) على هذا أيضاً منصوبة الميم ، وروي ثالثة (لا تصر الإبل) بضم التاء بغير واو بعد الراء ، وبرفع الإبل على ما لم يسم فاعله ، من الصر أيضاً وهو الربط ، وهاتان الروایتان يجيئان على تفسير الشافعي ، والأولى على تفسير أبي عبيد (والمحفلة) قد تقدم تفسيرها ، (والسمرء) حنطة الشام ، والبيضاء حنطة مصر ، وقيل : السمرء الحنطة مطلقاً ، والبيضاء الشعير . (واللحقة) بفتح اللام وكسرهما وهو أفصح الناقاة القريبة العهد بالولادة ، بنحو الشهرين والثلاثة ، واللّٰه أعلم . .

قال : فإن لم يقدر على التمر فقيمته . .

ش : من وجب عليه شيء فعجز عنه رجع إلى بدله ، وبدل المثلي عند إعوازه هو

